

من غير نظر الى البنت ونحوها ووضوح في القبلة فابيض لون ذكرك وجب
 المشي ناله يتغير ولا يجمع على الميم ليس بواجب فان ترك كره وله يتش
 ويجعل تحت راسه لينة او حجر يفتي نحوه الا يمت اليها او الى التراب ولا يوضع
 تحت راسه حتى لا يقرض تحته قرانين ولو اوصى به ليقول لا يملكه ويكره
 البتة يوصى به الا اذا كانت الارض رطوبة او تربة فانه يكره
 وينفق الوضوء من راس المال ثم ينصب اليه على وجه التجر ويسب الفخ
 يقطع اللبن والطين ويحرق من دون ذلك خشيات بيده ويستحب ان يقول مع
 الاول منها خلقناكم ومع الثانية وفيها نعبدكم ومع الثالثة ومنها فرجنا
 تاويح اخرجي شه بالاساحان ويستحب ان يرفع القبر فويشبهه وان يرش
 الماء ويوضع الحوافر وان يوقع عن راسه صفيحة او خشبية ويكره تحميمه
 وتطييبه والكتابة والمظلة والبناء والغراب عليه ولو بنى في المسبلة دعوى ويجوز
 الهدم وان كان سموا في ملكه فلا تسلط افضل من التمس ولا يمس بالمشي بالغل
 بين القبور ويستحب ان يلقن الياح بوالرقن ويقتول الملقن عن ذكره ولا يلقن يجعل
 ان ترقين

الطفل

الطفل
 ولو كان مميذا وان يغتسل بعد الفرج ساعة ويغزل ويستغسله ولو غتله الغران
 فحسن ويستحب ان يرفق كل ميت في قبر الا اذا اكثر او تعسر افراد كل يخوفن
 فيدفن اثنتان او ثلثة في قبر ويقوم الافضل بالعلم او العمل او الابدوة او الاله
 مومة ويقوم الاب على الابن والامه على البنت وان كان الابن افضل والبنت
 فقلا ويقوم الابن على الامه ولا يجوز الجمع بين الرجال والنساء الا لفرازة
 متالوة ثم يجعل بينهما حاجت ويكره الحكيم والاشتماء والاكماء على القبر
 وكذا او طوؤه الا لما جرت زيارة او دفن ميت ويستحب للرجال زيارة القبور
 ويكره للنساء والسنن ان يقول كلامه عليه السلام او يقوم مؤمنين انا انشاء الله
 عن فرسيكم لا يحقون الله لا من اجابهم ولا تفتنا بعدهم وان يدنو ابن الحج والاشتماء للترك
 من القبر كما كان يدنو من صاحبها وان يقف متوجها الى القبر وان يقرأ
 ويدعوفان الميت كما الحاضر يرثي له الرحمة والبركة والوعاء عقيب القراءة
 اقرب الى الاجابة **فصل** في تجوية قبور من اخذ له ان ينور سائر
 الحفون ويغير ترابا ويخلق باختلاف الهوى والبلاد وارضها والمرسح اهل
 ان لا يورس